Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (5), Issue (2) October (2024)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://www.iasj.net/iasj/journal/419/issues
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي والعباسي الأول (٤٠_٢٣٤هـ/٦٦٠_٨٤٦م)دراسة مقارنة

م.م ايمان محمد صالح حسين الكربولي

كلية التربية القائم / جامعة الأنبار

FINANCIAL REVENUES AND EXPENDITURES IN THE UMAYYAD AND FIRST ABBASID ERAS (40- 234 AH / 660- 846 AD) A COMPARATIVE STUDY

iman.m.salih@uoanbar.edu.iq

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان حجم الإيرادات والنفقات المالية في العصرين الأموي والعباسي الأول، ومحاولة استظهار مصادر الإيرادات وطرق النفقات المالية، اضافة الى جهود الاصلاح والتجديد والرقابة المالية والإدارية لكلا النظامين والمقارنة بينهما، فيكشف لنا هذا البحث ظهور أنظمة مالية اقتصادية منذ بداية نشوء الدولة الإسلامية وظهور الاقتصاد الإسلامي على ملامح هذه الانظمة، رغم كل الصعوبات والخلافات السياسية التي رافقت النظام المالي في هذين العصرين، وقد جاء في المبحث الأول الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي، مقسمة على مطلبين الأول: الإيرادات المالية في العصر الأموي، وفي المطلب الثاني: النفقات المالية في العصر الأموي، ثم جاء في المبحث الثاني: الإيرادات والنفقات المالية في العصر العباسي الأول، وقد قسم هذا المبحث إلى مطلبين الأول: الإيرادات والنفقات المالية في العصر العباسي الأول، وجاء في المبحث الثاني، النفقات المالية في العصر العباسي الأول، ومن ثم بيان وشرح مختصر بعد كل مطلب للمقارنة بين الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي والعباسي في الفترة المذكورة (٤٠_٢٣٤هـ/٦٦٠_٨٤٦م)، لبيان حجم الإيرادات والنفقات المالية في كل عصر والمقارنة بينهما.

الكلمات المفتاحية: الإيرادات المالية، النفقات المالية، مقارنة العصر الأموي والعباسي

Summary:

This research aims to show the size of financial revenues and expenditures in the first Umayyad and Abbasid eras, and to attempt to highlight the sources of revenues and methods of financial expenditures, in addition to the reform and renewal efforts and financial and administrative control of both systems and a comparison between them. This research reveals to us the emergence of economic financial systems since the beginning of the emergence of the Islamic State and the emergence of The Islamic economy reflects the features of these systems, despite all the political difficulties and disagreements that accompanied the financial system in these two eras. The first topic included financial revenues and expenditures in the Umayyad era, divided into two demands: the first: financial revenues in the Umayyad era, and in the second section: financial expenditures in the Umayyad era. The Umayyad era, then the second section came: Financial revenues and expenditures in the first Abbasid era. This section was divided into two topics: The first: Financial revenues and expenditures in the first Abbasid era. The second section came: Financial expenditures in the first Abbasid era, and then a brief statement and explanation. After each request, a comparison between revenues and financial expenditures in the Umayyad and Abbasid era in the aforementioned period (40_234 AH / 660_846 AD), to show the size of revenues and financial expenditures in each era and a comparison between them.

Keywords: financial revenues, financial expenditures, comparison of the Umayyad and Abbasid eras

المقدمة:

تشكل الإيرادات والنفقات المالية الشريان الأساسي لكل نظام مالي، فلا وجود لنظام مالي بدون إيرادات، ولا فائدة منه بدون نفقات مالية، فهذه الإيرادات والنفقات المالية في النظاميين الماليين في العصرين الأموي والعباسي الأول جزء من التاريخ الاقتصادي لهذين العصرين، بغض النظر عن الأحداث السياسية والعسكرية التي رافقت نشأة النظام المالي بإيراداته ونفقاته المالية في كلا العصرين.

مشكلة البحث:

وتكمن مشكلة البحث:

١- حصر حجم الإيرادات والنفقات المالية وتتبع مصادرها ومكان نفقتها في العصر الأموي والعباسي.

٢- عدم وضوح رؤية كاملة لإدارة هذه الإيرادات والنفقات المالية ضمن أطر السياسة الاقتصادية والمالية للنظام المالي في العصر الأموي والعباسي.

٣- الخلافات السياسية والمشاكل العسكرية ومدى تأثيرها على مسار ثابت وأعداد رقمية متقاربة للإيرادات والنفقات المالية.

أهمية البحث:

وجاءت أهمية كتابة هذا البحث فيما يأتي:

١- بيان حجم الإيرادات والنفقات المالية، وبيان مصادرها وطرق انفاقها، فتظهر بذلك الجانب المضيء من جوانب النظام المالي الإسلامي.

٢- إظهار التنظيم الإداري والمالي وأهم الضوابط الرقابية والشرعية.

٣- تبويب هذه الإيرادات والنفقات المالية في أماكنها المخصصة قدر الإمكان رغم الخلافات السياسية والعسكرية.

منهجية البحث:

انتهج البحث منهج البحث التأريخي الذي يقوم على جمع المعلومات من مصادرها الرئيسية ومراجعها الثانوية، ومن ثم قراءة هذه المعلومات وتحليلها ومقارنتها، للوصول الى الهدف العام للبحث إلا وهو (الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي والعباسي الأول دراسة مقارنة).

حدود البحث:

للبحث حدود مكانية تشمل الأراضي والأقاليم التي كانت تجبى منها الأموال وتعاد بتنظيم إداري ومالي إليها وهي أراضي الدولة الإسلامية في العصر الأموي والعباسي، أما الحدود الزمنية فكانت من (٤٠- ٢٣٤هـ/٦٦٠- ٨٤٦م).وقسم هذا البحث إلى مبحثين هما:المبحث الأول: الإرادات والنفقات المالية في العصر الأموي.المبحث الثاني: الإرادات والنفقات المالية في العصر العباسي الأول.

المبحث الأول الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي(٤٠-١٣٢هـ/٦٦٠-٧٥٠م)

المطلب الأول: الإيرادات المالية في العصر الأموي (٤٠-١٣٢هـ/٦٦٠-٧٥٠م)

أولاً: الإيرادات السنوية:

أ- **الزكاة:** وهي من أهم الإيرادات المالية في العصر الأموي والنظام المالي الإسلامي عامة، خاصة في عهد الإصلاحات المالية في عهد عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه)، ولكونها تمثل ركناً من أركان الإسلام، ووجد ديوان خاص بالزكاة يسمى ديوان الصدقات أو ديوان العشر[١]، ولم ترد أرقام دقيقة وثابتة عن الزكاة، كونها كانت تدفع مباشرة إلى مستحقيها، وإيراد الزكاة ليس بغريب على النظام المالي الإسلامي فهو ركن من أركان الإسلام، وامتداد لسلسلة الأنظمة المالية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون رضي الله عنهم.

ثانياً: الخراج: للخراج أهمية كبيرة في النظام المالي في العهد الأموي، كونه يمثل إيراداً مالياً ضخماً يتلائم مع طبيعة الوضع المالي والسياسي آنذاك، على الرغم من صعوبة إيجاد نسبة الخراج، التي كان يشكلها من مجموع الإيرادات المالية العامة للدولة، إلا أن هناك دلائل على أهمية الخراج فكان يخرج الوالي بنفسه لمسح البلاد وإعادة تقدير الخراج، ومثال ذلك خروج الوليد بن رقاعة، لإنجاز هذه المهمة التي استغرقت ستة اشهر وامتدت في صعيد مصر بلغت اسوان، أما إنجازها بالوجه البحري قد تطلب ثلاثة أشهر[٢]، وتذبذبت حصيلة الخراج في زمن عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه)،حتى ولاية يوسف بن عمر الثقفي تبدأ بأرقام من ٨٠٠٠٠٠٠٠ ثمانية مليون درهم إلى ١٠.٠٠٠.٠٠٠ عشرة ملايين درهم[٣]، مع ارزاق الجند وطعام المقاتلة، وهذه الارقام تؤكد تذبذب حصيلة الخراج منطقة السواد لكنها كأرقام ضعيفة قياساً على تطور الزراعة، وكان معيار تقدير مساحة الخراج، هو مدى القرب والبعد من الاسواق، وكانت مسيرة اليوم واليومين فأكثر هي غاية البعد عنها، وما نقص عن اليوم فهو في القرب[٤].**ثالثاً: الجزية:** وهي تفرض على الذمي المستوفي لشروطها مقابل الدفاع عنه، وكانت تمثل احد الإيرادات المالية الثابتة للنظام المالي، لقوله تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا

الجزية عن يد وهم صاغرون)[٥]، ويلاحظ أن الإيراد المالي للجزية في العصر الأموي لم يطرأ عليها تغير كبير، وإنما خضعت طرق جبايتها لما استقر عليه تنظيمها في عهد عمر بن الخطاب، (رضي الله عنه)، وتقدر الجزية حسب الأوضاع السياسية لكل إقليم بسبب الخلافات آنذاك، وتقسم الجزية الى ثلاثة اقسام، جزية المصالحة مثل فعل قتيبة بن مسلم الباهلي لأهل سمرقند على (٢٠٠٠٠٠) مئتين ألف درهماً[٦] في كل عام، والجزية العينية وهذا النوع من الجزية لا يؤخذ معها نقد، ومثالها مصالحة مروان بن محمد لأهل اللكز على (٢٠٠٠٠) عشرين ألف مدى[٧]، تحمل إلى الأهراء: وهي المخازن أو الأكوام التي تجمع فيها المحاصيل الزراعية، والجزية المشتركة يؤخذ فيها العين والمال، ومنها ما صالح عليه وإلى جرجان وهو (٧٠٠٠٠٠) سبعمائة ألف درهماً و(٤٠٠٠٠٠) أربعمائة الف دينار و (٢٠٠٠٠٠) مئتين ألف ثوب[٨].**رابعاً: العشور:** وكان يتم تحصيل العشور عن طريق حاجز يوضع على طريق التاجر من حبل ونحوه في مراكز محدودة موزعة على انحاء الدولة عند مرور التاجر بها يتم حساب تجارته واخذ المفروض عليها[٩]، وهي تشابه الى حد ما الضرائب الجمركية، وقد استمر هذا النظام في العهد الأموي وخاصة مع تطور حركة التجارة، فكانت تشكل العشور مورداً مهماً لإيرادات النظام المالي، وهذا ما لمسه ابن الزبير من نقص في موارد الدولة حينما منع تحصيل العشور لمدة عام واحد مما حمله على التراجع عن ذلك [١٠]، وهذا الإيراد المالي مشابه كثيراً للضريبة الجمركية بين البلدان بوضع حواجز حدودية لتحصيل الرسم الجمركي.**خامساً: الفيئ:** وهو ما أصابه المسلمون من مال المشركين دون قتال أو إيجاف خيل ولا ركاب[١١]، وهو من الإيرادات المالية المهمة لبيت المال في العصر الأموي، ويذكر الواقدي أن مقدار من المال فرض على بعض الأقاليم والمدن التي فتحت صلحاً وهي تعد بمثابة أموال فيئ إذ فرض قسمة على رامهرمز وهي احدى مدن بلاد خراسان، فرضت عليها ثلثمائة الف درهم وسجستان الفي الف درهم وعلى مرو الفي الف درهم[١٢]، تعرض إيراد الفيئ لبعض المخالفات في الجباية مما دعا عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه)، عزل الولاة الذين اساءوا الجباية فبدأ دوره بوضع سياسة مالية تتسم بالمرونة ويراعى فيها جمع الأموال، ويقدم ابن خلدون إنموذجاً علمياً يمكن تطبيقه على نطاق واسع إذ ان الفيئ في العصر الأموي يلائم الدور السياسي والعسكري للخلفاء الأمويين اذا ما تعرض لتأثيرات اجتماعية مصاحبة لكل مرحلة من تلك المراحل في بناء متناسق ومتكامل[١٣].**سادساً: إيراد الصوافي:** وهو ما اصطفاه الامام لبيت المال من ارض الفيئ[١٤]، ولما تولي معاوية الخلافة تحولت من ايراداً عامة الى ايرادات خاصة[١٥] وكان يسد منها بعض حالات العجز في النفقات العامة فبلغ مقدار غلة صوافيه بالعراق وما يتبعه ١٠٠٠٠٠٠٠٠ مائة مليون وكذلك فعل بصوافي أرض الشام والجزيرة واليمن حتى فدك اصطفاها لنفسه، ثم أقطعها لمروان بن الحكم، وظلت كذلك طيلة العصر الأموي، باستثناء عصر عمر بن عبد العزيز الذي أعادها للملكية العامة، كما رد فدك لبيت المال ووضع ما يأتي منها في أبناء السبيل[١٦]، إن إيراد الصوافي مر بثلاثة مراحل حيث تحول من إيراد عام الى إيراد خاص ثم عاد الى إيراد عام ثم تحول مرة أخرى إلى إيراد خاص.

سابعاً: ديوان المستغلات: وهو من الإيرادات المالية التي تعد من تشكيلات ممتلكات الدولة في العهد الأموي وكانت عوائده بسيطة حتى تنامت وانشأ لها هذا الديوان وذلك في عهد الوليد بن عبد الملك وكان يختص هذا الديوان بإيرادات الأراضي المملوكة للدولة، وما يقام عليها من ابنية وحوانيت وطواحين، وتنطوي تحتها كثير من الإيرادات الحرفية والصناعية والتجارية التي ترفد إيرادات الدولة بأموال متنوعة [١٧]

ثانياً: الايرادات غير السنوية: الإيرادات المالية التي تحصل عليها الدولة بصفة غير منتظمة:

أ- خمس الغنائم: والغنيمة "ما غلب عليه المسلمون بالقتال حتى يأخذوه عنوة"[١٨]، وفي العصر الأموي ازدادت حركة الفتوحات، وبالتالي زادت الغنائم كأحد الإيرادات المالية لبيت المال، فكان يتم تخميس الغنائم وتقسيمها بين الفاتحين وترك الأرض فيئاً لجموع المسلمين مع ضرب الخراج عليها[١٩]، ومن بين الغنائم التي حصل عليها المسلمون في العهد الأموي لبلاد الترك عام (٨٦هـ) صنم تم صهره فخرج منه ما يعادل ١٥٠٠٠٠٠ درهماً[٢٠]، كما كتب عمال الوليد بن عبد الملك (٨٦- ٩٦هـ) إليه أن بيوت المال قد ضاقت من مال الخمس، وقدرت غنائم الدولة الأموية من غزو بلاد السند في عهد الحجاج (٧٣- ٩٥هـ) ١٢٠٠٠٠٠٠٠ درهماً[٢١]، وكان من بين غنائم الفتح الإسلامي ناحية المغرب عام (٩٢هـ) مائدة فيها من الذهب والجوهر[٢٢] ما يعادل ٢٠٠٠٠٠٠ درهماً، وهنا يمكن القول أن خمس الغنائم كانت تشكل نسبة هامة من الإيرادات المالية العامة آنذاك، وهو ما يتضح من الامثلة السابقة في زمن كثرة فيه الفتوحات الإسلامية في العهد الأموي

ب- قروض التجار: لم تستخدم القروض في العصر الأموي على مستوى الدولة، وانما كانت على مستوى مساحة الاقليم والجيش، حيث ان بعض التجار كانوا يرافقون الجيش الإسلامي في غزواته وقد ورد ان مسلمة بن عبد الملك قد اقترض من هؤلاء التجار ما يعادل ٢٠٠٠٠٠ مائتين ألف درهماً في احدى حروبه مع الروم[٢٣]، واقتراض والي خراج مصر قبل عمر بن عبد العزيز من أحد تجارها مبلغ ٢٠٠٠٠٠ مائتين ألف درهم، وذلك لمواجهة العجز المالي في اقليم مصر[٢٤]، لكن كانت هذه القروض صغيرة ولا تمثل أصل وإنما استثناء وبدون ربا، كما كانت هناك مصادر اضافية استحدثت في العصر الأموي منها:

١- **مصادرة الأموال:** مثل مصادرة أموال بعض الولاة أو تغريمهم وذلك على غرار ما فعل الحجاج سنة (٩٠هـ) عندما قبض على يزيد بن المهلب واخوته وسجنهم وطالبهم بمبلغ (٦٠٠٠٠٠٠) ستة ملايين درهم[٢٥]، وكذلك عندما تولى يزيد بن المهلب امرة العراق بعد الحجاج، إذ أخذ اقارب الحجاج وعماله وسجنهم، واستخرج منهم أموالاً لم تحدد، وكان ذلك بأمر الخليفة سليمان بن عبد الملك، ولما تولى عمر بن عبد العزيز سجن يزيد بن المهلب وطالبه بالأموال التي اوردها في كتابه للخليفة سليمان بن عبد الملك من غنائم جرجان وطبرستان [٢٦]

٢- **الضرائب الاضافية:** كانت هناك ضرائب اضافية تجبى في العصر الأموي، من أهمها هدايا النيروز والمهرجان، وهي هدايا كانت على العهد الساساني والغيت في الإسلام، حتى اعيد تحصيلها ابان الدولة الأموية، فبلغت في عهد معاوية بن ابي سفيان (١٠.٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين درهم[٢٧] أخذها طيلة العهد الأموي باستثناء عهد عمر بن عبد العزيز الذي منه أخذها[٢٨]، هذا بجانب تحصيل أجور العاملين في دور سك النقود وفرض تحصيل الضرائب بعملك ذات ورق معين ذات وزن غير العملة المتوفرة بأيدي الأفراد والاستيلاء على فرق سعر الصرف، كانت هذه الضرائب ونحوها تؤخذ قبل عهد عمر بن عبد العزيز فلما جاء الى الخلافة الغاها في كتابه لعماله، واستمر الوضع على ذلك حتى وفاته، ثم جاء بعده يزيد بن عبد الملك فأمر بإعادتها[٢٩]ويلاحظ أن الإيرادات المالية في العصر الأموي لم تختلف كثيراً عن ما سبقها من إيرادات مالية في صدر الإسلام، فالدولة الإسلامية ما زالت فتية ومصادرها قليلة، وغير ثابتة تعتمد بإيراداتها المالية على الغزوات والفتوحات وما ينتج عنها، فتبوب هذه الإيرادات حسب طبيعة الأرض المفتوحة، أما الإيرادات التي كانت تجبى من القطاع الزراعي والتجاري والصناعي في العهد الأموي، لوحظ عليها اختلاف بسبب توسع الدولة الإسلامية في العصر الأموي وزيادة رقعتها الجغرافية، وأصبحت قريبة من نهري دجلة والفرات، فاختلف النتاج الزراعي بعض الشي بما يلائم البيئة القريبة من بلاد الشام والعراق، وحتى إيرادات الحرفيين ممن اسلموا بعد الغزوات فنقلوا خبراتهم وثقافتهم الحرفية والصناعية للدلو الإسلامية في العصر الأموي لتكون أحد أهم الإيرادات المالية على مستوى الصناعة والحرف.

المطلب الثاني: النفقات المالية في العصر الأموي (٤٠- ١٣٢ه/ ٦٦٠- ٧٥٠م)

أولاً: النفقات الإدارية: وشمل نفقات المستلزمات الإدارية، وتتمثل في الشموع وأوراق الكتابة، وغيرها من الادوات البسيطة، ومع ذلك فقد تميز عهد عمر بن عبد العزيز بضبط النفقات العامة، فكانت هذه النفقات في عهده اقل من غيره من العهود،

ثانياً: النفقات التشغيلية: وتشمل رواتب الموظفين والعمال، فكان الأمر متروكاً الى الوالي يحدد لنفسه وعماله رواتبهم حسب تقديره، وبسبب الفوضى السياسية التي أصابت الدولة الأموية وعدم وجود مركزية للقرار، ساعدت على ظهور نفقة مرتبات عالية قياساً بمستوى المعيشة المتواضع نسبياً في العصر الأموي، حيث بلغ مرتب والي العراق زياد بن أبيه (٢٥.٠٠٠) خمسة وعشرين ألف درهماً شهرياً، وهناك مخصصات اضافية فكانت مقدار المخصصات لاحد الولاة التابعين لزياد بن أبيه (١٠٠.٠٠٠) مائة الف درهم سنوياً عدا مرتبه، أما بقية الموظفين كان الحد الاعلى لرواتب الكتاب طيلة فترة العهد الأموي وحتى عهد المأمون في العصر العباسي تبلغ (٣٦٠٠) ثلاثة الاف وستمائة درهماً سنوياً وحدها الأدنى ٧٢٠ درهماً سنوياً، أما مرتبات القضاة كانت عبارة عن رزق يجري عليهم من بيت المال ليتفرغوا للقضاء.

ثالثاً: النفقات الاستثمارية النقدية: وكانت هناك نفقات استثمارية نقدية للنظام المالي في العهد الأموي، فكانت هذه النفقات أكثر وضوح من غيرها، وذلك بتعريب النقود وسكها، وأصبح النظام المالي في استقلالية تامة عن النقود والأنظمة المالية الاخرى، وكان لسبب سوء العلاقات بين دولتي الإسلام والروم وبين تفكير الأولى في وضع عملة مستقلة عن باقي العملات، ولربما مسألة القراطيس كانت أحد الاسباب المهمة التي أدت إلى تعريب النقود، حيث تدخل هذه القراطيس من بلاد الروم من أرض مصر ويأتي العرب من قبل الروم بالدنانير.... واضرب للناس سككاً ولا تعفوا هؤلاء الكفرة منا كرهوا من الطوامير، فقال الخليفة عبد الملك فرجتها عني فرج الله عنك، وضرب الدنانير فمكثت حيناً لا تحمل (اي القراطيس) إليهم[٣٠]، وكان لتعريب النقود وسكها نفقات مالية كبيرة لأجل توطين النقود وتعريبها وسكها لصالح الدولة الأموية، وأمر الخليفة عبد الملك بضرب الدنانير وأغلب الروايات متفقة في أن ضرب الدنانير بدأ في عام ٧٤ للهجرة، ثم أعيد ضربها بعد ذلك، وأن ضرب الدراهم بدأ في سنة ٧٥ هجرية، ثم أمر بتعميمه في جميع النواحي سنة ٧٥ هجرية[٣١].

رابعًا: النفقات الاجتماعية: ان اتساع الرقعة الجغرافية للدولة الأموية يضعها أمام مسؤولية واهتمام برعاياها مهما توسعت مساحة هذه الدولة، فكانت هناك نفقات مالية لضمان القطاع الاجتماعي ورعايته من أولويات النفقات المالية للنظام المالي خاصة في عهد الاصلاح، وكانت هذه النفقات في صورة عينية كما كان للفقراء في الحجاز والعراق ما بين (٤٥- ٥٣ه) كانوا يحملون بطاقات محدد لهم فيها الكمية المخصصة لكل فرد منهم من المعونة العينية، ثم تطورت، في عهد عمر بن عبد العزيز (٩٩- ١٠١ه) أصبح هناك مزيجاً من المساعدات النقدية، والعينية، أما المساعدات النقدية بقضاء دين من أدان في غير سفه ولا سرف، وتزويج الرجل الذي ليس له مال وله رغبة في الزواج[٣٢].

خامسًا: نفقات مالية للقطاع العسكري: وتشمل هذه النفقات:

أ- نفقات مالية لرواتب الجند: ويشرف عليها ديوان الجند، وأول من وضعه ورتبه هو الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، سنة ٢٠هـ[٣٣]، وقد بقي هذا الديوان على الأساس نفسه من حيث تحفظ سجلات بأسماء المقاتلين وأوصافهم وانسابهم ومقدار اعطياتهم[٣٤]، ثم عمل معاوية بن أبي سفيان على تحسين حالة الجند المعاشية فزاد في اعطياتهم، بسبب الظروف المستجدة وتحسن الاحوال المالية في الدولة، وكان معاوية يتفقد أحوال القبائل، كجزء من سياسته في حفظ التوازن بين قبائل اليمن والقبائل القيسية وكان للجند ديوان مركزي، في دمشق في حين وجدت دواوين فرعية في مراكز الولايات كالكوفة والبصرة والفسطاط[٣٥].

ب-النفقات المالية الحربية: فقد توسعت النفقات المالية للقطاع العسكري، بسبب الأوضاع السياسية وانقساماتها، فكان اهتمام الدولة الأموية منصباً على تطوير سلاح البحرية وقد بلغ عدد الاسطول البحري الإسلامي في بداية تكوينه (٢٠٠) مائتي مركب ثم تطور في العهد الأموي في عهد سليمان بن عبد الملك (١٨٠٠)الف وثمانمائة سفينة كبيرة[٣٦].

سادساً: النفقات المالية للقطاع التجاري: شملت النفقات المالية القطاع التجاري، وكان للأسواق أحد أهم مراكز التجارة اهتماماً بالغاً في النظام المالي في العهد الأموي، فقد امتازت اسواق بلاد الشام بأنها مغطاة بالخشب أو الحصر، فمدينة دمشق كانت اسواقها مغطاة، كما كانت الاسواق مبلطة بالحجارة،، اذ يذكر ابن حوقل ان اسواق حمص مفروشة بالحجارة مبلطة، ويشير المقدسي الى ان الاسعار كانت رخيصة، وكانت جميع طرقها وزقاقها مفروشة بالحجر الصلد[٣٧]، وقد وصفها الحميري بقوله "وهي عامرة بالناس والمسافرون يقصدونها بالأمتعة والبضائع من واسواقها قائمة وخصبهم تام ومعايشهم رقيقة"[٣٨]، أما طرابلس فقد وصفها اليعقوبي بأنها: "ميناء عجيب يحتمل ألف مركب "[٣٩]، وهذا يشير الى حجم النفقات المالية التي رافقت النشاط التجاري في طرابلس، وقد اشتهرت حلب بأسواقها، ويشير الأصطخري إلى أن "دار الامارة والاسواق ومجمع الناس بحلب، وقد اعتبرها مركزاً مهماً للتجارة لأنها تقع على مدرج طريق العراق الى الثغور والى سائر الشامات. وكذلك الى مدن ساحل الشام[٤٠]، وللتجارة الخارجية نصيب من النفقات المالية، فقد ارتبطت بلاد الشام بحركة الملاحة هذه في تجارتها مع الشرق بموقعين هامين، وهما الرقة وبالس على الفرات، فاستمرت الرقة محافظة على ازدهارها القديم تحت السيادة العربية كمركز لتلقي البضائع[٤١]، أما بالس فقد اصبحت محطة تجارية مهمة في العصر الأموي، ويصفها الاصطخري، بقوله انها " فرضة الفرات لأهل الشام"[٤٢]، فكانت بمثابة منطقة تبادل تجاري

سادساً: النفقات المالية للقطاع الزراعي: نفقات مالية طالت القطاع الزراعي، عن طريق المسح الذي تم لهما في عهد عبد الملك بن مروان، أدى إلى زيادة حصيلة خراج منطقتي الجزيرة والشام على الرغم من أنه خفض ما يؤخذ على الوحدة الزراعية الواحدة خلال هذا المسح مقارنة بما كان يؤخذ قبله[٤٣]، مما يدل على زيادة حجم الانفاق المالي مع زيادة الانتاج الزراعي بصورة طردية، ونفقات مالية لنظام الري من خلال توزيع المياه بين الانهار الفرعية مما ادى الى زيادة انتاجية الاراضي الزراعي، وكذلك نظام قياس الماء بنهر النيل مما ساعد على معرفة أوقات زيادة الماء ونقصانها وحجم هذه الزيادة أو النقص، وعلى ذلك تتم ترتيب الزراعة من حيث نوعية المحصول وحجمه واحتياجاته من المياه، وفق كمية المياه بالنهر، وتخطيط التنمية الزراعية من قبل الدولة، فقد قامت الدولة بتوطين جماعات من البادية في اقليم مصر واتبعت في ذلك أسلوب تخطيطي[٤٤]، ويكون التوطين تدريجياً حيث بدأها بثلاثمائة بيت، ثم أمرهم بالزرع، وصرف عليهم من الزكاة. وبلغ في نهاية الدولة الأموية ثلاثة الاف بيت، ثم بعد مرحلة الإنتاج الزراعي، برز جانب الاعلاف، وبناء على ذلك أمر والي مصر القبائل التي تم توطينها مباشرة الانتاج الحيواني الى جانب الانتاج الزراعي، وحققت المنطقة تطوراً في الإنتاج الحيواني إلى الجانب الزراعي، وهنا يلاحظ أن النفقات المالية في العصر الأموي، شملت نفقات تشغيلية مثل رواتب الجند والعطاء، وأخرى استثمارية للنظام النقدي، ونفقات شملت القطاع العسكري والاجتماعي والزراعي، فشقت الترع واستصلحت كثير من الأراضي وسنت لها القوانين التي تنظم صرف هذه النفقات، فبدت واضحة تلك النفقات المالية، في الأمصار والأقاليم التي تقع تحت حكم الدولة الإسلامية، رغم كل الخلافات السياسية التي كانت تؤثر تأثيراً مباشراً على صرف هذه النفقات المالية بالشكل المناسب لكل مدينة أو اقليم، يناسب حاجته من البنى التحتية، وحاجة ساكنيه من رواتب ونفقات ضمان اجتماعي، وبالمقارنة مع الإيرادات المالية نلاحظ أن النفقات المالية لم تحقق عجز في كثير من الأحيان خاصة في عهد الاصلاح المالي في زمن عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه).

المبحث الثاني الإيرادات والنفقات المالية في العصر العباسي (١٣٢هـ ـ ٣٣٤هـ/٧٥٠ـ ٨٤٦م)

المطلب الأول: الإيرادات المالية في العصر العباسي (أولاً: الإيرادات السنوية)

أ- الزكاة: وهي من أهم الإيرادات المالية التي تمول بيت مال الدولة في العصر العباسي، وهي إضافة إلى أنها أحد الموارد المالية لبيت المال، بل تشكل ركناً أساسياً من أركان الإسلام، ولها شروط في وجوبها، وقد ورد هذا الإيراد المالي في العصر السابق العصر الأموي، إلا أن في العصر

العباسي كان هناك ترتيب وتنسيق أكثر من السابق، فكان عمال للجباية يتولون تحصيل نصاب المال الظاهر من الزكاة، أما المال الباطن فكان متروك لإصحاب المال يخرجونه بأنفسهم[٤٥].

ب- الخراج: وقد ورد شرحه وذكره في المبحث السابق كأحد الإيرادات المالية في العصر الأموي، وأهتم العباسيون بديوان الخراج، وكان من أهم الدواوين للإيرادات المالية، وكان للخراج طرق للجباية في العصر العباسي: نظام خراج الوظيفة: وهو ما يسمى بخراج المساحة أو المقاطعة، ويفرض على الأرض متى ما كانت الأرض صالحة للزراعة ونوع ما زرع فيها أساس وحدة المساحة، فهو يفرض في الحالتين، على مساحة الأرض أو على مساحة ما زرع فيها[٤٦]، أما خراج المقاسمة: وأشتهر هذا النوع من الخراج في عهد الخليفة المنصور، وذكر المسعودي،" أن المنصور خلف في بيوت الأموال عند وفاته ستمائة ألف درهم... ولما سار المنصور للحج أوصى ولده المهدي عند وداعه قائلاً" وقد جمعت لك في بيوت المال أموالاً م لو أنكسر عليك الخرج عشر سنوات، كفاك...."[٤٧]، ويكون الخراج هنا جزء شائع من الخراج، كما فصله الكاساني" وأما خراج المقاسمة... وهو أن يؤخذ نصف الخارج ؟أو ثلثه أو ربعه وأنه جائز"[٤٨]، أما نظام القبالة (التزام أو التضمين)، وهو على نوعين، أن يضمن رجل موسر عن أهل لمنطقة خراجها برضى منهم، أو يقبل أرضاً ويضمها إلى ناحيته.[٤٩]

ج _الجزية: كانت الجزية أحد أهم إيرادات العصر العباسي الأول، وكان هناك اختلاف في مقدار الجزية المفروضة على رؤؤس الأشخاص، وقسم أبو يوسف مقدار الجزية في العصر العباسي إلى ثلاث فئات " على الموسر ثمانية وأربعون درهماً وعلى الوسط أربعة وعشرون وعلى المحتاج الحراث العامل بيده اثنا عشر درهماً يؤخذ ذلك منهم في كل سنة، وذكر عن سماح دفع الجزية عيناً مثل دفع الدواب والمتاع وغير ذلك يؤخذ منهم بالقيمة، ولا تؤخذ الميتة والخنزير ولخمر"[٥٠]، وتضاءلت الإيرادات المالية للجزية مع مرور الوقت في العصر العباسي، وذلك بسبب إسلام ساكني الأراضي المفتوحة، لانها تسقط عنهم حال إسلامهم، وبعد ذلك أصبح يطلق عليها الجوالي، بسبب قلة دافعي الجزية[٥١]

د_ العشور (لمكوس): وهي من الإيرادات المهمة في العصر العباسي، التي كانت موجودة في العصر الأموي والعصر الراشدي، استحدثها عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، عنما كتب إليه موسى إلى أ ن تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا منهم العشر، فذكر أبو يوسف"....وخذ من تجار أهل الذمة نصف العشر، وخذ من المسلمين من مائتين خمسة فما زاد، فمن كل ربعين درهماً درهم"[٥٢]، ويمكن تصنيف التجار في العصر العباسي ممن يدفعون ضريبة العشور إلى بيت المال، تاجر مسلم يؤخذ منه ربع العشر، وتاجر ذمي يؤخذ منه نصف العشر، وتاجر دار الحرب، يؤخذ منه العشر، وفد ارتبط مصطلح العشور في الدولة العباسية بلفظ المكوس، كنوع من الضرائب التي تكون ايراداً مالياً لبيت المال، لذلك أولى الخلفاء اهتماً بالعشور، فأقاموا العديد من المراصد والمأصر على الموانئ وطرق التجارة البرية في مختلف انحاء الدولة العباسية، وعينوا في هذه الأماكن موظفين يستوفون لمكوس في أوقات محددة من السنة وبنسب وحسابات مختلفة[٥٣].

ثانياً: الإيرادات المالية (غير السنوية)

أ- الغنائم والفيئ: وهي الأموال التي أخذت قهراً، فهي كثيرة الأقسام والأحكام، لأنها أصل تفرع عنه الفيئ فكان حكمها أعم، وتشتمل على أقسام،(أسرى، وسبي، وأرضين، وأموال)، أما الفيئ وهو المال الذي خذ عفواً من المشركين من دون قتال، ولا بإيجاف خيل ولا قتال.[٥٤]، وارتبطت ايرادات الغنائم في العصر العباسي، وكانت أولى غنائمهم من المعارك التي دارت بينهم وبين بني أمية، ثم في عهد الخليفة لمهدي حصلت الدولة على إيرادات مالية كثيرة في غزوها مع الروم، وكذلك في عهد هارون الرشيد خلال فترة حملة الصوائف والشواتي على البيزنطيين، ولقد قدرت تلك الغنائم بخمسة آلاف وستمائة وأربعون رأساً من السبي، وعشرون ألف رأس من الدواب الذلل بأدواتها، ومائة ألف رأس من البقر والغنم، أما الفيئ في العصر العباسي فقد اشتمل على ضرائب(الخراج، والجزية، والعشور)[٥٥].

ب- أموال المصادرات: كانت أموال المصادرات ترفد بيت مال الدولة العباسية بإيرادات مالية حققت توازناً مالياً ومعنوياً في العصر العباسي، وذكر الجهشياري، أن الخليفة المنصور هو أول خليفة عباسي قام بتطبيق قانون المصادرة على الوزراء والكتاب والولاة وعمال الخراج، ... بعد عزلهم من مناصبهم واستخراج ما لديهم من أموال[٥٦]، واستحدث العباسيين ديواناً خاصاً بالأموال المصادرة اسموه ديوان الصادرات من أجل تنظيم الأموال الداخلة إليه، وكان ذلك في نهاية القرن الثاني الهجري، وكانت الوثائق المصادرة تحفظ في خزائن الوزراء، أما الأموال المصادرة كانت توجه لأحد بيوت المال أو حسب رأي الخليفة[٥٧].

ج- أموال الهدايا والهبات: شكلت أموال الهدايا والهبات إيراداً مالياً لبيت المال مهماً في العصر العباسي، خاصة في أيام المناسبات والاحتفالات، مثل هدايا النيروز والمهرجانات حيث تقدم فيها الهدايا للخلفاء والولاة، تمثل نوع من التودد والولاء والاحترام، إضافة إلى هدايا الرسل الواردة إلى الخليفة من حكام الدول وملوكها لتقوية العلاقات مع الدولة العباسية.[٥٨]، ويذكر أبن الزبير في كتابه الذخائر عدد من الهدايا أرسلت لخلفاء الدولة

العباسية، (في خلافة جعفر المنصور وصلت هدايا من عطور ودنانير من ولاة اليمن، وفي خلافة المهدي وصلت إليه خيزران فيه جام من الذهب، وهدايا من بعض ملوك الهند وصلت للرشيد من بينها تمثال طائر من الياقوت الأحمر)[٥٩]، وهناك الكثير من الهدايا التي وصلت لخلفاء الدولة العباسية بغية التقارب من هذه الدولة وكسب ودها، خاصة أنها كانت في أوج ازدهارها، مشكلة حضارة إسلامية جديدة، ويتضح مما سبق أن هذه الهدايا والهبات مهما كان نوعها والغاية التي أرسلت من اجلها من ملوك دول أو كبار الموظفين في الدولة العباسية، كانت تشكل إيراداً مهماً لبيت المال.

د- الضرائب: وشمل إيراد الضريبة عدة أنواع منه، مثل ضريبة المستغلات، حيث كانت تفرض على المنشآت المستغلة التي يتم بنائها على الأراضي التابعة للدولة، وضريبة على الحوانيت المستغلة في الأسواق سنة ١٦٧هـ، وكانت هذه الضريبة في زمن الخليفة المهدي، وقدر إيرادها لبيت المال (١٢.٠٠٠٠٠٠) اثني عشر مليون درهم سنوي.[٦٠]، وضريبة الأحداث التي كانت بمثابة غرامات تفرض على أصحاب الجنايات، وذكر الجهشياري" قلد المهدي عمارة بن حمزة الخراج بالبصرة، فكتب إليه يسأله أن يضم الأحداث إلى الخراج ففعل ذلك، وقلده الأحداث مضافة إلى الخراج"[٦١]، وضريبة السفن (المكس)، وهي ضريبة كانت تؤخذ على السفن الواردة من البحر من جهة الشرق إلى موانئ البصرة.[٦٢]، وكانت هذه الضريبة تفرض على التجار القادمون من الهند والصين، وقدرت بالعشر مشابهة لإيراد العشور إلا أنها تفرض على البحار والأنهار والعشور على الطرق البرية، وضريبة خمس المعادن التي كانت تستثمر، فكانت تمثل إيراد مالي لبيت المال، مثل الركاز والمال المدفون من فائن الجاهلية، وخمس سيب البحر مما يقذف به ويستخرج منه مثل العنبر، وأثمان الأباق من العبيد، وما يؤخذ من اللصوص من الأموال، والأمتعة التي لم ليس لها مطالب، وما يؤخذ من المواريث من يموت ولا يخلف له وارث. [٦٣]، وكانت هناك ضرائب أخرى تفرض على المراعي، والمنسوجات وعلى الطواحين وعلى سك النقود وضريبة عمال الخراج[٦٤]ولم تختلف الإيرادات المالية في العصر العباسي الأول كثيراً عن الإيرادات المالية في العصر الأموي، لأسباب ومنها: أن مصادر الأموال تكاد تكون واحدة ترفد بيت المال لخزينة الدولة في كلا العصر نفس الإيرادات لكن بأرقام مختلفة، أن الرقعة الجغرافية للعصرين والدولتين متشابهة إلا ما زاد في فتوحات إسلامية لاحقة، فلم يكن هناك اختلاف بمصادر الأموال التي تحقق الإيرادات، إلا أنه يلاحظ هناك استقرار أمني وسياسي في بداية العصر العباسي الأول عكس العصر الأموي، وهذا ما يحقق إيرادات مالية أعلى للدولة الإسلامية، وبمقابل هذا الاستقرار يمكن أن تقل بعض الإيرادات المالية الغير ثابتة سنوياً، مثل الفيئ والغنائم وإيراد الخراج والجزية، الذي يقع على غير المسلمين.

المطلب الثاني: النفقات المالية في العصر العباسي الأول:

أولاً: نفقات مالية للتنمية الاقتصادية والبنى التحتية: وهذه النفقات المالية شملت البناء والتعمير مثل بناء المدن والعمارة بطرق حضارية، وأهمها بناء مدينة بغداد حاضرة الدنيا آنذاك، وبنى المنصور مدينة بغداد وكتب إلى كل بلد أن يحمل من فيه ممن يفهم شيئاً من البناء، "أحضر المنصور الصناع والفعلة من البلاد، وأحضر المهندسين والحكماء والعلماء..... ورسمت له بالرماد بسورها وأبوابها وأسواقها، ثم أمر أن يعمل على ذلك الرسم"[٦٥].

ثانياً: نفقات مالية للتنمية الاجتماعية: بنى المهدي في خلافة المنصور مدينة الري سنة ١٥٨هـ وجعل حولها خندقاً وبنى فيها مسجداً جامعاً وسماها المحمدية، وبنى المعتصم مدينة سر من رأى (سامراء) وأنشأ فيها الملوية التي هي قائمة إلى وقتنا الحاضر، وأقام في مدينة سامراء داراً لصناعة الرخام.[٦٦]، وشملت هذه النفقات إنشاء وعمارة المساجد، حيث قام المنصور بتوسعة المسجد الحرام في مكة المكرمة سنة ١٣٩هـ، وقدرت تكلفته ١٠٠٠.٠٠٠مليون دينار، وبناء الجامع الكبير في بغداد سنة ١٤٥هـ[٦٧].

ثالثاً: نفقات مالية لتنمية الري والاصلاح الزراعي: وشملت هذه النفقات المالية نظام الري والإصلاح الزراعي، فالزراعة كانت تمثل أحد أهم الإيرادات لبيت المال في الدولة الإسلامية خاصة بعد هدوء الأوضاع السياسية أبان الحكم العباسي، قياساً بمن قبلها الدولة الأموية، فشقوا القنوات للري، وأعادوا العمران في المزارع المهجورة والقرى الخربة، وأصلحوا الأراضي التي أغرقتها مياه الفيضانات المتكررة[٦٨].

رابعاً: نفقات مالية استثمارية بإقامة المستغلات التجارية: وهذه النفقات المالية خصصت للاستثمار حتى تأتي بإيرادات مالية لبيت المال وخزينة الدولة، فأقامت الحوانيت والأسواق فوضعت غلة معينة على تجبيها من شاغليها، فأسواق بغداد كانت داخل المدينة، فأخرجها أبو جعفر المنصور إلى جهة الكرخ، وقامت الدولة ببنائها والنفقة عليها، وتم وضع غلة مقدرة على كل حانوت منها[٦٩]، وانشأت الدولة مطاحن لطحن الحبوب مستغلة بذلك مجاري الانهار، وأنشأت الدولة مطاحن في الموصل وأخرى بشيراز، التي كانت تسمى رحا البطريق، وبلغت غلتها مع أسواق بغداد (١٢.٠٠٠٠٠٠) اثني عشر مليون درهماً سنوياً، مليون درهم مقدار غلة رحا البطريق وحدها[٧٠].

خامساً: نفقات مالية للموظفين والعمال: فظهرت فالعصر العباسي تشكيلات جديدة في الدولة والأنظمة الخاصة بالدولة تختلف عن سابقتها في العصر الأموي، فظهرت تسمية الوزارة والوزراء، وكانت هذه الوزارات تشكل أهم المؤسسات الادارية والأمنية والاقتصادية، فكانت بحاجة إلى نفقات مالية كبيرة من بينها رواتب الوزير والموظفين في هذه الوزارات حتى أن راتب الوزير قدر بين خلافة وأخرى من (١٠.٠٠٠.٠٠٠- ١٢.٠٠٠.٠٠٠) عشرة ملايين إلى اثني عشر مليون درهم.[٧١]، وكانت هناك نفقات مالية لرواتب القضاة والكتاب ورؤساء الدواوين والأطباء ورواتب العمال وأصحاب المهن من نجارين وطباخين وصناع السفن[٧٢].

سادساً: نفقات مالية عسكرية: أولت الدولة العباسية اهتماماً خاصة بالنفقات العسكرية، كونه يمثل مؤسسة مهمة للدفاع عن أراضي الدولة من أي اعتداء خارجي أو داخلي، وتمثلت هذه النفقات بعطاء الجند وأرزاقهم عن طريق ديوان الجند وهو سجل خاص بأسماء الجنود، ومقدار عطاء كل منهم.[٧٣]، وبلغت رواتب الجند في زمن الخفاء من (٣٠- ٨٠) درهم، والفارس (٤٠- ١٦٠) درهم[٧٤]، وكانت هناك نفقات لجند الثغور وتشييد الحصون، ونفقات لتجيز الجيش وتمويل الحملات العسكرية، فبلغت احدى الحملات العسكرية في خلافة المنصور (١٨.٠٠٠.٠٠٠) ثمانية عشر مليون درهم، وغزوة بلاد الروم ١٦٥هـ (٢١.٤١٤.٨٠٠) مليون درهم.[٧٥]ويلاحظ على النفقات المالية في العصر العباسي الأول توسع واضح وبناء للمدن والحضارات، مثل مدينة بغداد ومدينة سر من رأى (سامراء) وبناء المساجد والأسواق الكبيرة والتوسع التجاري الداخلي والخارجي مع الدول المحيطة، وكل ذلك يرجع إلى فترة استتباب الأمن وهدوء الأوضاع. إضافة إلى النفقات المالية الأخرى مثل رواتب الجند والعطاء ونفقات مالية استثمارية، شملت البنى التحتية في أرجاء الدولة الإسلامية في العصر العباسي.

النتائج:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والدراسات المقارنة بين الإيرادات والنفقات المالية في العصر الأموي والعباسي الأول (٤٠- ٢٣٤هـ/ ٦٦٠- ٨٤٦م)،

١- إن الإيرادات والنفقات المالية في العهد الأموي والعباسي الأول، هي امتداد لنظام مالي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم الخلفاء الراشدين.

٢- الإيرادات المالية الإيرادات سنوية وغير سنوية في العهدين ومتقاربة جداً من حيث مصادر هذه الإيرادات.

٣- وكذلك هو حال النفقات المالية فبدا العصر الأموي محاط بالأزمات والحروب فلم تختلف النفقات المالية كثيراً في العهدين فمعظم النفقات هي امتداد لعهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، بين نفقات اجتماعية واصلاح للأراضي ونفقات وعسكرية لكنها تتفاوت بين عهد وآخر.

٤- حدث تطور مالي ونقدي كبير في عهد عبد الملك بن مروان، وذلك بتعريب النقود وسكها وجعلها العملة الرسمية للدولة الإسلامية، وكانت هذه الخطوة تمثل السياسة المالية للنظام المالي في العهد الأموي.

٥- حدث إصلاح مالي للدولة الأموية عامة والنظام المالي خاصة في سنة (٩٩- ١٠١هـ) في عهد عمر بن العزيز (رضي الله عنه)، طال كل مفاصل النظام المالي بإيراداته ونفقاته.

٦- لم الإيرادات المالية في العصر العباسي الأول كثيراً عن الإيرادات من حيث مصادرها في العصر الأموي، وكانت تعتمد على إيرادات سنوية وغير سنوية.

٧- حافظ الخلفاء العباسيون على ما ورثوه عن الأمويين، من ضرائب ورسوم اضافية كمساهمة نوعية لبيت المال، والسبب في ذلك قرب الفترة التأريخية بين الدولتين وعلى نفس الأرض، ومع توجه الدولتين للفتوحات الإسلامية تكاد تكون أغلب الإيرادات متشابهة المصدر.

٨- أصبح لبيت المال أثر واضح في تفعيل آليات الرقابة والمحاسبة المالية للكتاب والوزراء وعمال الدواوين أكثر من العصر الأموي، أما النفقات المالية، فيلاحظ اهتماماً أكثر ونفقات مالية أوسع، ولعدة أسباب أهمها هدوء الأوضاع السياسية نسبياً في العصر العباسي الأول قياساً مع العصر الأموي، توجه الخلفاء العباسيين لبناء مدن تمثل حضارة الدولة الإسلامية وتستقطب الخبرات والمهن، لكي تنافس من حولها من الحضارات.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

١. ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني، (ت ٦٣٠هـ)، الكامل في التأريخ، مكتبة دار صادر، بيروت، ١٩٦٥م.

٢. الاصطخري، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي، المعروف بالكرخي، (ت ٣٤٦هـ)، المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٤م.

٣. البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، (ت ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م.

٤. البلاذري، أنساب الأشراف، ١٣ مجلد، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.
٥. ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين، (٨٧٤هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٩م.
٦. الجهشياري، أبي عبدالله محمد بن عبدوس، (ت ٣٣١هـ- ٨٩٢م)، الوزراء والكتاب، تحقيق: مصطفى السقا وبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، مطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٩٣٧م.
٧. ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، أبو الفرج، (ت ٥٩٧هـ)، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م.
٨. الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، (ت ٩٠٠هـ)، الروض المعطار في خبر الأقطار، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٧م.
٩. ابن حوقل، محمد بن حوقل الموصلي البغدادي، (ت ٣٦٧هـ)، كتاب صورة الأرض، ٢ مجلد، دار صادر، بيروت، ١٩٣٨م.
١٠. الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (ت ٧٤٨هـ)، تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ٥٢ مجلد، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٣م.
١١. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري، (٢٣٠هـ)، طبقات ابن سعد، ١١ مجلد، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠١م.
١٢. السيوري، جمال الدين مقداد بن عبدالله (ت ٨٢٦هـ- ١٤٢٢م)، كنز العرفان في فقه القران، تحقيق: محمد الباقر، مكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران، ١٩٦٤م.
١٣. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله، (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار، ٨ مجلد، دار القلم، بيروت، ١٩٩٣م.
١٤. الطبري، تاريخ الامم والملوك، ١١ مجلد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧م.
١٥. عزام، عبدالله محمد نور باشا، الخراج في الدولة الإسلامية حتى نهاية العصر العباسي الأول، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ١٩٨١م.
١٦. القرشي، أبو زكريا يحيى بن ادم بن سليمان (ت ٢٠٣هـ)، الخراج، ط ١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧م.
١٧. الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، (ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ١٠مجلد، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧١م.
١٨. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقي ابو الفداء عماد الدين، (ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ١٥ مج، طبعة المعارف، بيروت، ١٩٩٠م.
١٩. الماوردي، على بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت ٤٥٠هـ)، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦م.
٢٠. المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسين بن علي، (ت ٣٤٦هـ)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، ٤ مجلد، تحقيق: أسعد داغر، مؤسسة دار الهجرة، ايران، ١٩٧٤م.
٢١. الهروي، القاسم بن سلام أبو عبيد، (ت ٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٥م.
٢٢. الواقدي، محمد بن عمر، (ت ٢٠٧هـ)، فتوح الشام، ط ١، المكتبة الأهلية، بيروت، ١٩٦٩م.
٢٣. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح، (ت ٢٨٤هـ)، تاريخ اليعقوبي، المكتبة الحيدرية، النجف، ١٩٦٤م.
٢٤. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، (ت ١٨٢هـ)، الخراج، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.

المراجع:

١. الأعظمي، عواد مجيد، الأمير مسلمة بن عبد الملك بن مروان، منشورات اتحاد المؤرخين العرب، بغداد، ١٩٨٠م.
٢. البطاينة، محمد ضيف، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، دار الكندي، اربد، الطبعة الثانية، ١٩٩٧م.
٣. الدوري، عبد العزيز، النظم الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٨م.
٤. الريس، محمد ضياء الدين، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار المعارف، مصر، ١٩٦٩م.
٥. ابن الزبير، الرشيد، (ت ١٣٤٩هـ)، الذخائر والتحف، تحقيق: محمد حميدالله، مكتبة الدكتور محمد العطية، الكويت، ١٩٥٩م.
٦. الزهراني، ضيف الله يحيى، النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ١٩٨٦م.

٧. الشيخلي، صباح، الأصناف والمهن في العصر العباسي نشأتها وتطورها، شركة بيت الوراق، بغداد، ٢٠١٠م.
٨. طوهارة، فؤاد، السياسة المالية في الدولة العباسية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة ٨ ماي، قالمة، ٢٠١٦م.
٩. عواد، محمود أحمد محمد، الجيش والاسطول الإسلامي في العصر الأموي، عمان، ١٩٩٤م.
١٠. عيدروس، عصام هاشم، التطور الاقتصادي في العصر الأموي، جامعة أم القرى، مكة، ١٩٩١م.
١١. فوزي، فاروق عمر، تأريخ النظم الإسلامية دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الإسلامية الأولى، دار الشروق، عمان، ٢٠٠٩م.
١٢. الكتاني، محمد عبد الحي بن عبد الكبير الحسني الإدريسي، (ت ١٣٨٢هـ)، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الادارية، ٢ مجلد، تحقيق: عبدالله الخالدي، الطبعة الثانية، دار الارقم، بيروت، ٢٠٠١م.
١٣. محمد، ماهر حمادة، الوثائق السياسية والادارية للعصر الأموي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٤م.
١٤. نجده، خماش، الإدارة في العصر الأموي، ط ١، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٠م.

المجلات:

١. عاشور، سعيد عبد الفتاح، وزراء العصر العباسي الأول، مجلة المؤرخ العربي، القاهرة، ع ٨، مج١، ٢٠٠٠م.

هوامش البحث

(١) الماوردي، على بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت ٤٥٠هـ)، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، (دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦م)، ص ٢٠٧.

(٢) عزام، عبدالله محمد نور باشا، الخراج في الدولة الإسلامية حتى نهاية العصر العباسي الاول، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ١٩٨١م، ص ١٧٠.

(٣) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٧٥.

(٤) ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، (ت ١٨٢هـ)، الخراج، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م)، ص ٩٧.

(٥) سورة التوبة: آية ٢٩.

(٦) انظر، ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقي ابو الفداء عماد الدين، (ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ١٥مج، (دار المعارف، بيروت، ١٩٩٠م)، ج ٩، ص ٨٥.

(٧) البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، (ت ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، (دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م)، ص ٢١٠.

(٨) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩، ص ١٧٦.

(٩) الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، (ت ٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، (دار الفكر، بيروت، ١٩٧٥م)، ص ٤٧١.

(١٠) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٧٩.

(١١) ابن الاثير، عز الدين ابو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني، (ت ٦٣٠هـ)، الكامل في التأريخ، (مكتبة دار صادر، بيروت، ١٩٦٥م)، ج ٥، ص ٢٩٢.

(١٢) الواقدي، محمد بن عمر، (ت ٢٠٧هـ)، فتوح الشام، ط ١، (المكتبة الأهلية، بيروت، ١٩٦٩م)، ج ١، ص ٨.

(١٣) ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين، (ت ٨٧٤هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٩م)، ج ١، ص ٢٣٢.

(١٤) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله، (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار، ٨ مجلد، (دار القلم، بيروت، ١٩٩٣م)، ج ٧، ص ٢٦١.

(١٥) انظر، نجده، خماش، الإدارة في العصر الأموي، ط ١، (دار الفكر، دمشق، ١٩٧٠م)، ص ١٩٧.

(١٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٤.

(١٧) الريس، محمد ضياء الدين، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، (دار المعارف، مصر، ١٩٦٩م)، ص ٢٢١.

(١٨) القرشي، أبو زكريا يحيى بن آدم بن سليمان (ت ٢٠٣هـ)، الخراج، ط ١، (دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧م)، ص ٢١.

(١٩) نجده، خماش، الادارة في العصر الأموي، ص ٢١.

(٢٠) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩، ص ٧٠.

(٢١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٢٧.

(٢٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩، ص ٨٦.

(٢٣) الاعظمي، عواد مجيد، الامير مسلمة بن عبد الملك بن مروان، منشورات اتحاد المؤرخين العرب، بغداد، ١٩٨٠م، ص ١١٥.

(٢٤) الريس، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، ص ٢٣١.

(٢٥) انظر، الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الطبري: تأريخ الامم والملوك، ج ٣، ص ٦٨٤.

(٢٦) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ١١ مجلد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧)، ج ٤، ص ٥٥- ٦٣.

(٢٧) اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح، (ت ٢٨٤هـ)، تاريخ اليعقوبي، (المكتبة الحيدرية، النجف، ١٩٦٤م)، ج ٢، ص ٢١٨.

(٢٨) انظر، أبي يوسف، الخراج، ص ١٨٦- ١٨٧.

(٢٩) محمد، ماهر حمادة، الوثائق السياسية والادارية للعصر الأموي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٤م)، ص ٤٥٦.

(٣٠) البلاذري، فتوح البلدان، ج ١، ص ٢٤١- ٢٤٢.

(٣١) البلاذري، المصدر السابق، ص ٣٥٤.

(٣٢) ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، أبو الفرج، (ت ٥٩٧هـ)، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، ط ١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م)، ص ١٨٣.

(٣٣) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري، (٢٣٠هـ)، طبقات ابن سعد، ١١ مجلد، تحقيق: علي محمد عمر، (مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠١م)، ج ١، ص ٢١٣.

(٣٤) الكتاني، محمد عبد الحي بن عبد الكبير الحسني الإدريسي، (ت ١٣٨٢هـ)، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، ٢ مجلد، تحقيق: عبدالله الخالدي، الطبعة الثانية، (دار الأرقم، بيروت، ٢٠٠١م)، ج ١، ص ٢٢٥.

(٣٥) عواد، محمود أحمد محمد، الجيش والأسطول الإسلامي في العصر الأموي، (عمان، ١٩٩٤م)، ص ٥٣٥.

(٣٦) (عيدروس، عصام هاشم، التطور الاقتصادي في العصر الأموي، جامعة أم القرى، مكة، ١٩٩١م، ص ١٠٦.

(٣٧) ابن حوقل، محمد بن حوقل الموصلي البغدادي، (ت ٣٦٧هـ)، كتاب صورة الأرض، ٢ مجلد، (دار صادر، بيروت، ١٩٣٨م)، ص ١٦٢.

(٣٨) الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، (ت ٩٠٠هـ)، الروض المعطار في خبر الأقطار، (مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٧م)، ص ١٩٨.

(٣٩) اليعقوبي، البلدان، ص ٣٢٧.

(٤٠) الاصطخري، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي، المعروف بالكرخي، (ت ٣٤٦هـ)، المسالك والممالك، (دار صادر، بيروت، ٢٠٠٤م)، ص ٦٧.

(٤١) البلاذري، أنساب الأشراف، ١٣ مجلد، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، (دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م)، ج ٤، ص ١٣٤.

(٤٢) الاصطخري، المسالك والممالك، ص ٩٢.

(٤٣) انظر، أبي يوسف، الخراج، ص ٨٦- ٩٧.

(٤٤) انظر، نجدة، خماش، الإدارة في العصر الأموي، ص ١٥٢.

(٤٥) السيوري، جمال الدين مقداد بن عبدالله (ت ٨٢٦هـ- ١٤٢٢م)، كنز العرفان في فقه القران، تحقيق: محمد الباقر، (مكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران، ١٩٦٤م)، ص٢١٨.

(٤٦) طوهارة، فؤاد، السياسة المالية في الدولة العباسية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة ٨ ماي، قالمة، ٢٠١٦م، ص ١٠٨- ١٠٩.

(٤٧) المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسين بن علي، (ت ٣٤٦هـ)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، ٤ مجلد، تحقيق: أسعد داغر، (مؤسسة دار الهجرة، إيران، ١٩٧٤م)، ص٣١٣.

(٤٨) الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، (ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ١٠ مجلد، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧١م)، ج ٢، ص ٦.

(٤٩) الدوري، عبد العزيز، النظم الإسلامية، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٨م)، ص ١٤٦.

(٥٠) أبو يوسف، الأموال، ص ١٢٣.

(٥١) الدوري، النظم الإسلامية، ص ٣٦٠.

(٥٢) القرشي، يحيى بن آدم، الخراج، ص ١٧٣.

(٥٣) فوزي، فاروق عمر، تأريخ النظم الإسلامية دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الإسلامية الأولى، (دار الشروق، عمان، ٢٠٠٩م)، ص٣٥٨.

(٥٤) الماوردي، ص٢٠٥.

(٥٥) أنظر، طوهارة، ص١٦٨- ١٧٥.

(٥٦) الجهشياري، أبي عبدالله محمد بن عبدوس، (ت ٣٣١هـ- ٨٩٢م)، الوزراء والكتاب، تحقيق: مصطفى السقا وبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، (مطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٩٣٧م)، ص٩٧- ١٠٢.

(٥٧) الدوري، النظم الإسلامية، ص ١٥٥.

(٥٨) طوهارة، ص ١٥٨.

(٥٩) أبن الزبير، الرشيد، (ت ١٣٤٩هـ)، الذخائر والتحف، تحقيق: محمد حميدالله، (مكتبة الدكتور محمد العطية، الكويت، ١٩٥٩م)، ص١٦- ١٧.

(٦٠) فوزي، تاريخ النظم، ص٣٦١.

(٦١) الجهشياري، الوزراء والكتاب، ص ١٩٤.

(٦٢) الدوري، النظم الإسلامية، ص ١٥٤.

(٦٣) المرجع السابق، ص ١٥٣.

(٦٤) فوزي، تأريخ النظم، ص ٣٦٢.

(٦٥) الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (ت ٧٤٨هـ)، تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ٥٢ مجلد، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، (دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٩٩٣م)، ج٩، ص٣٣.

(٦٦) البطاينة، محمد ضيف، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، (دار الكندي، إربد، ط ٢، ١٩٩٧م)، ص٢٩٢.

(٦٧) الزهراني، ضيف الله يحيى، النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، (مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ١٩٨٦م)، ص٣٩٨ - ٤٠٠.

(٦٨) البطاينة، الحياة الاقتصادية، ص٣٠٦.

(٦٩) المرجع السابق، ص ٣٠٣.

(٧٠) البطاينة، الحياة الاقتصادية، ، ص ٣٠٤.

(٧١) أنظر، عاشور، سعيد عبد الفتاح، وزراء العصر العباسي الأول، مجلة المؤرخ العربي، القاهرة، ع٨، مج١، ٢٠٠م، ص ٣- ٤.

(٧٢) الشيخلي، صباح، الأصناف والمهن في العصر العباسي نشأتها وتطورها، (شركة بيت الوراق، بغداد، ٢٠١٠م)، ص ٩٥- ٩٦.

(٧٣) البطاينة، الحياة الاقتصادية، ص ٢٨٣.

(٧٤) الزهراني، النفقات وادارتها في الدولة العباسية، ص ٣٠٣.

(٧٥) المرجع السابق، ص٣٣٣- ٣٣٥.